جامعة قاصدي مرباح ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

امتحان مادة الإثبات و التنفيذ

المستوى: ثالثة
التخصص: قانون خاص
الدورة: العادية

التاريخ: 21 جانفي 2024
التوقيت: 10:30-12:00
المدة: ساعة ونصف

نص السؤال

جامعة قاصدي مرباح ورقلة — ورقلة في: 21 جانفي 2024
كلية الحقوق و العلوم السياسية / قسم الحقوق — ثالثة قانون خاص
إمتحان الدورة العادية في مقياس طرق الإثبات و التنفيذ

أولا: طرق الإثبات

السؤال الأول:

- تعتبر القرينة القاطعة من بين وسائل الإثبات التي وضعها المشرع. قدم مفهومها مرفقا بمثال.

السؤال الثاني: أجب ب صحيح أو خطأ مع تعليل الخطأ

1- الإثبات بمفهومه القانوني هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددها القانون، على صحة الواقعة القانونية مصدر الحق المدعى به.
2- التوقيع شرط ضروري لوجود الورقة العرفية، كما يجب أن يتم التوقيع أسفل الورقة العرفية باعتباره ضمن الشروط الشكلية في تحريرها.
3- يشترط في جميع التصرفات القانونية التي تتجاوز قيمتها 100.000 دج إثباتها بالكتابة إذ يتعين تهيئة الدليل لها مسبقا إذا ما قام نزاع بين الأطراف.
4- يعتبر الإثبات بالكتابة في الشكل الإلكتروني كالإثبات على الورق متى كانت هذه الورقة محفوظة.
5- يعتبر الإقرار قضائيا في حالة ما إذا صدر من الخصم أثناء التحقيق من طرف النيابة العامة.
6- أعطى المشرع الحق لطرفي الخصومة في توجيه اليمين الحاسمة إلى الخصم الثاني و ذلك لعدم توافر دليل كامل في الدعوى القائمة بينهما.

ثانيا: طرق التنفيذ

السؤال الأول:

- بتاريخ 2023/05/05 صدر في حق السيد (ط س) الدائن، قرارا نهائيا ضد السيد (ب ت) المدين، و في يوم 2023/05/20 قام السيد (ط س) بواسطة المحضر القضائي بتبليغ السيد (ب ت) بالقرار القضائي و تكليفه بالوفاء بالدين الذي عليه، إلا أنه اتضح أن أحد بيانات محضر التكليف بالوفاء غير موجود.
- ما هو الأثر القانوني المترتب على عدم توافر أحد البيانات محضر التكليف بالوفاء؟ و الإجراء القانوني الذي على المنفذ عليه اتخاذه؟

السؤال الثاني

- متى يصبح حكم التحكيم سندا تنفيذيا ؟
-

السؤال الثالث: أجب ب صحيح أو خطأ مع تعليل الخطأ

1- يرد الحجز التحفظي على عقارات المدين مع وجوب قيد أمر الحجز التحفظي بالمحافظة العقارية التي يوجد بدائرة اختصاصها العقار خلال 15 يوم من صدور الأمر و إلا كان الحجز باطلا.
2- إن المحجوز لديه ملزم بتقديم شهادة تثبت ما لديه من أموال للمحجوز عليه، يسلمها إلى الدائن الحاجز أو المحضر القضائي في أجل أقصاه 10 أيام من التبليغ، مرفقا بالسندات المؤيدة له.

3 - لكل مستفيد من سند تنفيذي، الحق في الحصول على نسخة تنفيذية، و تسلم إلى للمستفيد شخصيا، أما في حالة ضياعها على المستفيد أن يرفع دعوى قضائية للمطالبة بنسخة ثانية.
4 - في جميع الحالات، يجوز إجراء التنفيذ الجبري بمجرد تبليغ المنفذ عليه تبليغا رسميا للتكليف بالوفاء بما تضمنه السند التنفيذي.
5 - في حالة قبول دعوى الإشكال في التنفيذ، يأمر رئيس المحكمة بوقف التنفيذ لفترة تتجاوز 5 أشهر و ذلك لغرض إيجاد حل للإشكال.

أستاذ المادة:صفية سنوسي

الإجابة النموذجية

أولا: طرق الإثبات10 ن

السؤال الأول:

القرينة القانونية هي التي يقوم المشرع نفسه باستنباطها، أما القرينة القاطعة فهي قرينة التي لا يمكن إثبات عكس ما تقضي به،أي القرائن التي لم يسمح القانون فيها للخصم أن يثبت ما يخالفها و ذلك لوجود اعتبارات هامة يقدرها المشرع و يحرص على عدم الإخلال بها،حتى يتحقق له هدفه التشريعي.مثالها م 320 ق م.

السؤال الثاني: أجب ب صحيح أو خطأ مع تعليل الخطأ

1 -صحيح.

2 -خطأ: التوقيع هو الذي تقوم عليه صحة صدور المحرر العرفي، إذ أن التوقيع يفيد موافقة الموقع على ما ورد في المحرر من بيانات و إقرارات. غير أنه لا توجد شروط شكلية معينة بل يمكن وضع التوقيع أسفل الورقة بل يمكن وضعه على الهامش أو في الورقة الأخيرة.

3 -خطأ: يتم إثبات التصرفات القانونية المدنية التي تجاوزت قيمتها 100.000,00دج بالكتابة إذ يتعين تهيئة الدليل لها مسبقا إذا ما قام نزاع بين الأطراف. أما في المواد التجارية و التصرفات القانونية المدنية التي لم تتجاوز هذه القيمة و كدا الوقائع المادية فيمكن إقامة الدليل بشهادة الشهود أو القرينة.

4 -خطأ: يجب إلى جانب ذلك التحقق من الهوية الحقيقية للأطراف.

5 -خطأ: الإقرار القضائي هو الذي يصدر أمام جهة قضائية أيا كان نوعها و درجتها. و أن يصدر أثناء إجراءات الدعوى المتعلقة بالواقعة التي حصل عنها الإقرار.

6 -خطأ: إن الغرض من توجيه اليمين الحاسمة هو حسم النزاع و يلجأ الخصم إلى اليمين حين يعوزه الدليل، و إن حسم النزاع يتوقف على الخصم الذي يؤدي اليمين، كما يمكن رد اليمين أو النكول عنها.

ثانيا: طرق التنفيذ10ن

السؤال الأول:

أ –الأثر القانوني هو القابلية للإبطال. و يمكن للمنفذ عليه تقديم طلب إبطال التكليف بالوفاء أمام قاضي الإستعجال، خلال 15 يوما من تاريخ التبليغ الرسمي للتكليف بالوفاء،

السؤال الثاني

- يصبح حكم التحكيم سندا تنفيذيا بموجب أمر من رئيس المحكمة التي صدر في دائرة اختصاصها.

لسؤال الثالث:أجب ب صحيح أو خطأ مع تعليل الخطأ

1 -صحيح.

2 -خطأ: يعتبر الحجز التحفظي إجراء وقائي يتخذه الدائن و الهدف منه منع المدين من التصرف في أمواله خشية ضياعها أو تهريبها، فلا يؤدي بذلك إلى بيعها و إنما منع المدين من التصرف في أمواله إضرارا بحقوق الدائن.

3 -خطأ:إن المحجوز لديه يقع عليه التزام ألا و هوبتقديم تصريحكتابي يثبت ما لديه من أموال للمحجوز عليه، يسلمها إلى الدائن الحاجز أو المحضر القضائي في أجل أقصاه 08 أيام من التبليغ، مرفقا بالسندات التي تؤيد

وجود الأموال.

4 - خطأ: إن الحق في الحصول على نسخة تنفيذية مخول لكل من المستفيد من السند التنفيذي شخصيا أو لوكيل عنه. أما في حالة ضياعها على المستفيد أن يطلب نسخة ثانية بموجب أمر على عريضة أمام رئيس الجهة القضائية المختصة.

5 - خطأ: إن التنفيذ الجبري لا يتم بمجرد تبليغ المنفذ عليه تبليغا رسميا للتكليف بالوفاء بما تضمنه السند التنفيذي. و إنما بعد مرور15 يوم من التبيلغما عدا إذا كان التنفيذ يتم بموجب أمر إستعجاليأو بموجب حكم مشمول بالنفاذ المعجل فيجوز ذلك.

6 - خطأ: في حالة قبول دعوى الإشكال في التنفيذ، يأمر رئيس المحكمة بوقف التنفيذ لمدة لا تتجاوز 6 أشهر لإيجاد حل مناسب.